

١٢

**تعليمات الهيكل التنظيمي لوحدة جودة التعليم والمساءلة**

**في وزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠٢٤ صادرة بمقتضى الفقرة (أ) من المادة**

**(٩) والمادة (٩) من نظام جودة التعليم والمساءلة لوزارة التربية والتعليم رقم (٧) لسنة ٢٠١٦**

**المادة (١):** تسمى هذه التعليمات (تعليمات الهيكل التنظيمي لوحدة جودة التعليم والمساءلة في وزارة التربية والتعليم لسنة ٢٠٢٤) ويُعمل بها من تاريخ إقرارها من لجنة التخطيط.

**المادة (٢):** أ- يكون للكلمات التالية حيّثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

النظام : نظام جودة التعليم والمساءلة لوزارة التربية والتعليم.

الوزارة

الوزير : وزير التربية والتعليم.

الوزير

الوحدة : وحدة جودة التعليم والمساءلة المنشأة بموجب أحكام النظام.

الوحدة

اللجنة : اللجنة التوجيهية للوحدة المشكلة بموجب أحكام النظام.

اللجنة

الرئيس : رئيس الوحدة.

الرئيس

المقيم : الموظف المختص في الوحدة بتنفيذ التقييم في قطاع التعليم العام.

المقيم

ب- تعمَّد التعريف الواردة في قانون التربية والتعليم والنظام حيّثما ورد النص عليها في هذه التعليمات ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

المادة (٣): يكون المستوى التنظيمي للوحدة بمستوى إدارة.

المادة (٤): أ- يتكون الهيكل التنظيمي للوحدة من:-

١- الرئيس.

٢- نائب الرئيس.

٣- الأقسام التالية:

- قسم الدعم الإداري والمالي.

- قسم فرق التقييم ومتابعة تنفيذ الخطط الإجرائية.

- قسم معايير جودة التعليم والمساءلة.

- قسم جودة التقارير والتنمية المهنية.

- قسم تحليل الأداء وتوجيه السياسات.

- قسم الديوان.

٤- المُقيّمين.

ب- تنشأ فروع للوحدة في الأقاليم الثلاث.

المادة (٥): يرتبط بالرئيس كل من:-

أ- نائب الرئيس.

ب- رؤساء الأقسام المنصوص عليها في البند (٣) من الفقرة (أ) من المادة (٤) من هذه التعليمات.

ج- المُقيّمين.

د- فروع الوحدة في الأقاليم الثلاث.

2  
دعا

المادة (٦): يُسمى الوزير نائباً للرئيس من بين المقيمين المصنفين "مقيم أول" في الوحدة؛ بناءً على تنصيب الرئيس.

المادة (٧): أ- تشكل في الوحدة لجنة تسمى (اللجنة التنسيقية وتطوير الأداء) برئاسة الرئيس وعضوية كل من:-

- ١- نائب الرئيس
- ٢- رئيس قسم فرق التقييم ومتابعة تنفيذ الخطط الإجرائية عضواً.
- ٣- رئيس قسم معايير جودة التعليم والمساءلة عضواً.
- ٤- رئيس قسم جودة التقارير والتنمية المهنية عضواً.
- ٥- رئيس قسم تحليل الأداء وتوجيه السياسات عضواً.
- ٦- مقيمين اثنين في الوحدة مصنفين "مقيم أول" عضوين.
- ٧- رئيس قسم الدعم الإداري والمالي عضواً وأميناً للسر.

ب- يُسمى رئيس اللجنة التنسيقية وتطوير الأداء العضوين المنصوص عليهما في البند (٦) من الفقرة (أ) من هذه المادة، وتكون مدة عضويتهما سنتين قابلة للتجديد، ويجوز تغيير أي منهما بتسمية بديل عنه.

ج- ١- تجتمع اللجنة التنسيقية وتطوير الأداء بدعة من رئيسها أو نائبه في حال غيابه كلما دعت الحاجة، ويكون اجتماعها قانونياً بحضور أغلبية أعضائها، على أن يكون الرئيس أو نائبه من بينهم، وتتخذ قراراتها وتنسيقاتها بأغلبية أصوات أعضائها، وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

٢- لرئيس اللجنة التنسيقية وتطوير الأداء دعوة أي من ذوي الخبرة والاختصاص لحضور اجتماعات اللجنة؛ للاستناد برأيه في الأمور المعروضة عليها، دون أن يكون له حق التصويت.

د- يتولى أمين سر اللجنة التنسيقية وتطوير الأداء تنظيم اجتماعاتها، وحفظ قيودها وسجلاتها وتدوين محاضر جلساتها وقراراتها وتوصياتها ومتابعة تنفيذها.

**المادة (٨): تتولى اللجنة التنسيقية وتطوير الأداء المهام التالية:-**

- أ- التنسيب باعتماد خطة الوحدة السنوية ورفعها إلى اللجنة لاعتمادها.
- ب- التنسيب باعتماد التقرير السنوي للوحدة ورفعه إلى اللجنة لاعتماده.
- ج- التنسيب باعتماد المعايير والمؤشرات التي تستند إليها عمليات المساعدة ورفعها إلى اللجنة لإقرارها.
- د- إعداد التقارير الفصلية والسنوية - حسب مقتضى الحال - لأداء المستويات الإدارية الثلاثة: المؤسسات التعليمية ومديريات التربية والتعليم ومركز الوزارة، ورفعها إلى اللجنة لاعتمادها.
- هـ بناء خطط دورة المساعدة وخطط زيارات المتابعة.
- و- اعتماد البرامج التربوية وورش العمل لموظفي الوحدة.
- ز- أي أمور أخرى يحيلها الرئيس إليها.

**المادة (٩): يصدر الوزير الأسس اللازمة لعمل الوحدة بما في ذلك:-**

- أ- تصنيف المقيمين العاملين في الوحدة.
- ب- اختيار المقيمين في الوحدة.

**المادة (١٠): تلقي تعليمات الهيكل التنظيمي لوحدة جودة التعليم والمساعدة لوزارة التربية والتعليم رقم (٣) لسنة ٢٠٢٣.**

وزير التربية والتعليم

الأستاذ الدكتور عزمي محافظه

